



قرارات مجلس الجامعة المتعلقة بالشؤون الأكاديمية والبيداغوجية




قرارات مجلس الجامعة المتعلقة بالتسجيل وإعلانة التسجيل

قرار رقم 16/83

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 على منح وحدتين إضافيتين في السنة الأخيرة من الدراسات الجامعية العامة لمن تقدم بطلب في الموضوع.



وحرر بفاس في 30 يسم 2016


إمضاء رئيس مجلس الجامعة

قرار رقم 16/84

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 على منح أربع وحدات إضافية في السنة الأخيرة للإجازة لمن تقدم بطلب في الموضوع.



وحرر بفاس في 30 يوليوز 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/66


- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليوز 2019 على التدابير والمعايير التي حددتها لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية لاجتياز مباريات الولوج للتكوينات ذات الاستقطاب المحدود (مسالك الماستر والإجازة المهنية وغيرها) قصد تحقيق الشفافية وتكافؤ الفرص بين المتبارين.

وحرر بفاس في 24 يونيو 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان مزابيط



قرار رقم 19/69

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليوز 2019 الاستغناء عن الاختبار الشفوي كلما أمكن، وعند الاقتضاء مراعاة المقترحات التالية :


- تنظيم الاختبار الشفوي بلجن منبثقة عن الفريق البيداغوجي ومكونة من ثلاثة أعضاء على الأقل، يعينون من طرف الإدارة، باقتراح من الفريق البيداغوجي وتوثق نقط كل عضو في محضر موقع من طرفه ؛
- عدم تكرار الأساتذة أعضاء لجن الاختبار في أكثر من مسلكين ؛
- عدم تكليف نفس الأساتذة بالإشراف على الاختبارين الكتابي والشفوي في نفس المسلك وفي آن واحد كلما أمكن؛
- توضع شبكة التقييم الشفوي من طرف لجنة المباراة مع تحديد نقط كل عنصر في الشبكة، وتسلم للإدارة قبل الإمتحانات ؛
- إمكانية تنظيم الاختبار الشفوي بشكل مفتوح وعمومي ؛
- تصحيح أوراق الامتحانات الكتابية بأسماء خفية للمرشحين ؛
- التصحيح المزدوج للأوراق (نقطتين لكل ورقة موثقة واحتساب المعدل مع التداول بين المصححين حول الحالات المتباعدة في مرحلة الأوراق السرية) ؛
- التداول على نتائج و أوراق الامتحان الكتابي بأرقام سرية (تتكلف الإدارة بتعويض أسماء المرشحين على الأوراق بأرقام قبل بدء التصحيح) ؛
- يحدد معامل الاختبارات بشكل واضح (إذا كان الاختبار الشفوي ضروريا تحدد نقطته في 30 في المائة من النقطة الإجمالية للاختبارات) ويمكن تحديد نقطة موجبة للسقوط في الشفوي، مع تدوين هذه القواعد في محضر قبل انطلاق الاختبارات؛
- لايمكن تغيير معايير الانتقاء المتفق عليها و المدونة في المحضر قبل انطلاق عملية الانتقاء ؛
- كل مرشح ضبط في حال غش يتم إقصائه ويعرض نفسه للمتابعة القضائية، حسب خطورة الفعل.

الرئيسة رئيس مجلس الجامعة



24 يونيو 2019

وحرر بفاس في



قرار رقم 19/68


- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

- صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليو 2019 على عملية الإخبار القبلي للمرشحين للمسالك ذات الاستقطاب المقنن، بالمواد والتخصصات التي سيمتحنون فيها في اختبارات الانتقاء، وما هي المكتسبات القبلية الواجب توفرها لديهم.

وحرر بفاس في 24 يونيو 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رصاص مرابط





قرار رقم 18/17

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 يوليوز 2018 تقليص عدد الوحدات الضرورية للانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية و من السنة الثانية إلى السنة الثالثة في سلك الإجازة بالمؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح وذلك باستيفاء ست (6) وحدات على الأقل (بما فيها وحدة اللغات والانفتاح) في الفصلين 1 و 2 للتسجيل بالفصل 3، واستيفاء 16 وحدة على الأقل من مجموع وحدات الفصول 1، 2، 3، و 4 للتسجيل بالفصل 5 مع احترام شرط المعارف القبلية في حال ورودها في الملف الوصفي للتكوين.

وينسخ هذا القرار ويعوض القرار رقم 15/07 الصادر عن المجلس المنعقد بتاريخ 08 يوليوز 2015.

وحرر بفاس في 28 يوليوز 2018

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/01

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01-00 الصادر بتنفيذ القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 الصادر في 15 من صفر 1421 (19 مايو 2000) والنصوص التنظيمية المتخذة لتطبيقه،
- بناء على قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 14.2082 الصادر في 05 دي الحجة 1435 (30 شتنبر 2014) بالمصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة ،


فإن مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد في دورة عادية يوم 04 يناير 2019 قرر ما يلي :

1. السماح للطلبة بمؤسسات الاستقطاب المفتوح الذين حضروا واجتازوا تقييم مواد الدورة العادية، باجتياز التقييم الاستدراكي في الوحدات غير المستوفاة التي حصلوا فيها على نقطة تقل عن المعدل.

2. نسخ قرار المجلس رقم 15/09 الذي اتخذه في دورته العادية المنعقدة بتاريخ 08 يوليوز 2015.

وحرر بفاس بتاريخ 04 يناير 2019

الرئيس
رئيس جامعة سيدي محمد بن عبد الله
فاس



قرار رقم 19/67

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.


مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليوز 2019 على الشروط والضوابط الواجب توفرها للحصول على الإجازة المهنية بالمدرسة العليا للأساتذة والتي جاءت كالتالي :

- للانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية : يجب إستيفاء 12 وحدة على الأقل من بين 14 وحدة في السنة الأولى لسلك الإجازة ؛
- للانتقال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة : يجب إستيفاء جميع وحدات السنة الأولى واستيفاء 10 وحدات على الأقل من بين 12 وحدة في السنة الثانية لسلك الإجازة.

وحرر بفاس في 24 يونيو 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان مرابط



Université Sidi Mohamed Ben Abdellah

Présidence

قرار رقم 17/131

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 14 دجنبر 2017 تسجيل الطلبة المكفوفين مهما كانت سنة حصولهم على البكالوريا.

وحرر بفاس في 15 ديسمبر 2017

إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس بالنيابة
عبد المصطفى



قرار رقم 17/132


- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 14 دجنبر 2017 عرض الطلبات المقدمة من المرشحين الحاملين لدبلوم مهندس الدولة أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا الراغبين في التسجيل بالجامعة، على اللجن البيداغوجية في المؤسسات لاتخاذ القرارات المناسبة في شأنها في إطار الجسور.

وحرر بفاس في 15 ديسمبر 2017

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 18/16

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 يوليوز 2018 تكليف اللجن المختصة بالمؤسسات بمعالجة جميع طلبات التسجيل و إعادة التسجيل التي يتقدم بها المعنيون، ولا ترفع إلا الملفات الشائكة إلى لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية المنبثقة عن مجلس الجامعة. وفي هذه الحالة يرفق كل ملف برأي اللجنة المحلية للمؤسسة ومقترحاتها في الموضوع مع التنسيق مع لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية المنبثقة عن مجلس الجامعة، التي تبلور معايير موحدة وتحيلها على لجن المؤسسات من أجل دراسة الملفات.

وحرر بفاس في 28 يوليوز 2018

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/19

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 30 يناير 2019 على قرار لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية بتلبية الطلبات التي تقدم بها أصحابها لإعادة التسجيل، بعد تجاوز عدد المرات المسموح بها (التسجيل للمرة الخامسة في الوحدة)، وقبول إعادة تسجيلهم بصفة استثنائية شريطة:

- تقديم طلب في الموضوع ؛
- استيفاء ست (06) وحدات على الأقل.

وحرر بفاس في
إمضاء رئيس مجلس الجامعة
رضوان مرابط
31 يناير 2019
الرئيس



قرار رقم 19/65

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليوز 2019 عدم السماح للخريجين الذين حصلوا على الإجازة الأساسية من مؤسسة جامعية بتسجيل جديد في مسلك آخر للإجازة الأساسية في نفس المؤسسة وبنفس شهادة البكالوريا.

وحرر بفاس في 24 يونيو 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان الرباط



قرار رقم 15/06

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات،
- بناء على أشغال لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية،

مادة فريدة : قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 08 يوليوز 2015 عدم السماح بتسجيل الطلبة الحاصلين على إجازة بمسلك جديد للإجازة الأساسية في نفس المؤسسة التي تخرجوا منها.

وحرر بفاس في 09 ربيع 2015

إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
شعبان السبيتي



قرار رقم 15/10

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،



- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات،

- بناء على أشغال لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية،

مادة فريدة : صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 08 يوليوز 2015 بالإجماع على التشطيب النهائي على الطلبة المنقطعين عن الدراسة في المؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح والذين لم يعيدوا التسجيل أو لم يجتازوا الامتحانات لمدة تتجاوز ثلاث سنوات، وبرمجة نظام أبوجي لتنفيذ هذا القرار.

وحرر بفاس في 09 يونيو 2015

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/20

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 30 يناير 2019 تأكيد قرار مجلس الجامعة المنعقد بتاريخ 27 يوليوز 2018 بخصوص تسجيل الأساتذة والموظفين الإداريين العاملين بالمؤسسات التابعة للجامعة، بغض النظر عن سنة الحصول على البكالوريا، والشروع في تحديد الأفق الزمني لهذه العملية والتدابير العملية لإنجازها.

وحرر بفاس في 31 يناير 2019

امضاء رئيس مجلس الجامعة




رضوان مرابط

قرار رقم 16/63

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 عدم منح الترخيص بالتسجيل الاستثنائي للطلبة المتورطين في قضايا العنف بالجامعة.



وحرر بفاس في 30 يبر 2016


إمضاء رئيس مجلس الجامعة

قرار رقم 16/80

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 على قرار إجبارية إعادة التسجيل السنوي وعدم السماح بأي انقطاع غير مبرر عن الدراسة ، وكل حالة خاصة مخالفة تدرس في اللجان البيداغوجية للمؤسسات ويمكن أن يحرم صاحبها من الاستفادة من التسجيل الاستثنائي.



وحرر بفاس في 30 ديسمبر 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة

